فيصل التبيني
عضو مجلس نواب الشعب

باردو في 24 ماي 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير التجهيز على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص التجاوزات الخطيرة المرتكبة من قبل شركة الثبات للبعث العقاري

سيدي،

لا يخفى عليكم ان ضحايا شركة الثبات للبعث العقاري المشتركين في ملكية بناية دائرة المكاتب الموجودة بالمركز العمراني الشمالي توجهوا اليكم بعدد كبير من العرائض خاصة خلال سنوات 2016 و2017 و2018 بخصوص الاعمال والتجاوزات الخطيرة التي تقوم بها تلك الشركة دون الحديث عن الشركات الاخرى التي رخصتم لها للنشاط في مجال البعث العقاري والتي ترجع ملكية مناباتها لشركاء شركة الثبات للبعث العقاري. الغريب في الامر ان تلك الشركة وزيادة على دوسها على كل القوانين ترفض مد ضحاياها بعقود البيع النهائية بعد ان استخلصت كامل الثمن. الاغرب من ذلك انكم ترفضون الرد على كل العرائض المرفوعة اليكم والمودعة بمكتب الضبط ضدها خاصة بتاريخ 9 سبتمبر 2016 و27 نوفمبر 2017 و4 ديسمبر 2017 و2 مارس 2018 و9 ماي 2018 وذلك في خرق صارخ على الاقل لاحكام الامر عدد 982 لسنة 1993 المتعلق بضبط العلاقة بين الادارة والمتعاملين معها رغم انها تتعلق بدوس تلك الشركة على احكام قانون البعث العقاري ومجلة التهيئة الترابية ومجلة السلامة والوقاية من اخطار الحريق والانفجار والفزع بالبنايات والتراتيب البلدية والمجلة الجزائية وغير ذلك من القوانين.

بالنظر لخطورة التجاوزات التي اتتها تلك الشركة وبالاخص ببناية دائرة المكاتب والتي تم تعداها بالعريضة المودعة لديكم بتاريخ 2 مارس 2018، لماذا لم تبادروا باتخاذ الاجراءات التالية :

- ضبط قائمة في كل الشركات التي رخصتم لها في مباشرة نشاط البعث العقاري والتي ترجع مناباتها لشركاء شركة الثبات للبعث العقاري والتثبت من مدى احترامها للقانون المتعلق بالبعث العقاري وسحب التراخيص الممنوحة لها اذا ما ثبت عدم احترام احداها للتشريع الجاري به العمل في مجال البعث العقاري باعتبار ان الخارجين على القانون يبعثون بعديد الشركات.
- الاستماع للضحايا واجراء تحقيق معمق بخصوص التجاوزات بعد تسلم العرائض.
- الرد على العرائض المودعة لديكم بمكتب الضبط من قبل ضحايا تلك الشركة بتاريخ 9 سبتمبر 2016 و27 نوفمبر 2017 و4 ديسمبر 2017 و2 مارس 2018 و9 ماي 2018،
- مراجعة قانون البعث العقاري وتجريم التجاوزات من خلال خصها بعقوبات بدنية ومالية كبيرة بغاية الحد من الغش والتحيل والمضاربات وحماية المستهلك المتضرر اليوم بصفة كبيرة.

وشكرا.

فيصل التبيني

مجلس نواب الشعب
الصوادرات
06 جوان 2018
رقم الإدارة 1111 العدد

الجمهورية التونسية
وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

2018 جويلية 3 11

من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد فيصل التبيني بخصوص التجاوزات المرتكبة من قبل شركة "الثبات" العقارية.

المرجع: مكتوبكم عدد 1172 الوارد علينا في 25 جوان 2018 .

و بعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد فيصل التبيني بخصوص التجاوزات المرتكبة من قبل شركة "الثبات" العقارية.

وجوابا، أتشرف بإعلامكم أنه سبق للوزارة أن تلقت العديد من العرائض بخصوص الإخلالات المرتكبة من قبل شركة "الثبات" العقارية، وقد تم عرض الموضوع على أنظار اللجنة الإستشارية للبعث العقاري التي أوصت بتسوية الإخلالات المذكورة وإعطاء الشركة أجل لذلك، وسيتم عرض الموضوع من جديد على أنظار هذه اللجنة للتثبت في مدى استجابة الشركة المعنية لتوصيات الإدارة واقتراح العقوبات اللازمة ضدها بما في ذلك إمكانية سحب الترخيص طبقا للتراتيب الجاري بها العمل.

و السلام

الجمهورية التونسية * وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

وزير التجهيز والإسكان
والتهيئة الترابية
محمد الصالح العرفاوي